

٥١٥- ونعت معمولي وحيدى معنى وعمل أتبع بغير استثناء وقوله: أتبع بوصف وجوب الإتياع، وليس كذلك لأن القطع فى ذلك منصوص على جوازه^(١).

ويقول بعد شرح قول ابن مالك^(٢)

١٠١- إن يستطل وصل وإن لم يستطل

فالحذف نزر وأبوا أن يختزل

١٠٢- إن صلح الباقي لوصل مكمل

والحذف عندهم كثير منجلى

١٠٣- فى عائد متصل إن انتصب

بفعل أو وصف كمن نرجو يهب

(تنبيهات) فى عبارته أمور:

الأول: ظاهرها أن المنصوب بالوصف كثير كالمنصوب بالفعل وليس كذلك ولعله إنما لم ينبه عليه للعلم بأصالة الفعل فى ذلك وفرعية الوصف فيه مع إرشاده إلى ذلك بتقديم الفعل وتأثير الوصف.

الثانى: ظاهرها أيضاً التسوية بين الموصول الذى هو غير صلة ال والذى هو صلتها. ومذهب الجمهور أن منصوب صلة ال لا يجوز حذفه وعبرة التسهيل: شرط جواز حذف هذا العائد أن يكون متعيناً للربط؟ قال ابن عصفور فإن لم يكن متعيناً لم يجر حذفه؟ نحو جاء الذى ضربته فى داره.

الثالث: إنما لم يقيد الفعل بكونه تاماً اكتفاء بالتمثيل كما هى عادته.

الرابع: إذا حذف العائد المنصوب بشرطه، فقوى تركيده والعطف عليه خلاف، أجازوه الأخفش والكسائى ومنعه ابن السراج وأكثر المقاربة.

(١) شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، ج٣، ص ٦٨.

(٢) المصدر السابق، ج١، ص ١٧٠.